رابط المادة على منصة باحث

الطلاق والظهار والعدة - نور على الدرب - الشيخ عبدالعزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

4007 حكم خروج المعتدة عدة الوفاة إلى العمل نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

امرأة مات زوجها وكان من الصعب عليها ان تعتد اربعة اشهر وعشرا نظرا لانها تقوم باعمال شاقة في منزل وخارج المنزل فما الحل في ذلك مأجورين عليها ان تعتد اربعة اشهر واشهر - 00:00:00

وتلزم الاحداد وتعمل الاعمال لتنظر اليها كموظفة تذهب بوظيفتها كان مدرسة تدريس وترجع تلزم بيتها حتى تكمل اربعة اشهر عشر ولا بأس ان تذهب لحاجتها ووظيفتها او عملها اذا كان لها عمل في البيع والشراء في السوق تخرج لكن متسترة ولا تلبس الطيب ولا كحل ولا الحنة ولا تلبس الحلي - 00:00:17

لكن تخرج في ثياب عادية في حاجته يجوز لها خروج حاجتها في بيعها وشراءها او وظيفتها تدريس او غيره لا حرج في ذلك حفظكم الله تقوم بذلك يا شيخ متجنبة للزينة في الزينة والطيب والحلي والكحل ونحو ذلك ممنوع لان الحادة - 00:00:42

من خمسة اشياء. نعم يا شيخ. الاول الخروج من دون حاجة بيت زوجها تلزمه اما اذا كان بالكرا واخرجت معذورة لكن اذا كان البيت له او سمح المؤجرون وبقيت فيه تبقى فيها تكامل العدة - 00:01:04

الثاني عدم الملابس الجميلة ملابس عادية الثالث عدم الطيب والحنة ونحوه. الرابع عدم الحلم من الذهب والفضة الخامس عدم الكحل اما خروجها لحاجتها لا بأس وظيفتها تخرج لها مدرسة طالبة - 00:01:24

تبيع في السوء السوء الحاجة لا بأس الحل المحادة يا شيخ ان تنتقل من قرية الى اخرى؟ ها؟ هل لها ان تسافر يا شيخ؟ ليس لها سفر. ليس لها سفر. التزموا البيت. طيب. تبيت فيه - 00:01:41

حفظكم الله - 00:01:56